

## قرار رقم ٥ لسنة ١٩٨٢

## بشان

تعديل بعض احكام وفئات العلاوة الاجتماعية  
التي تمنح للموظفين في الجهات الحكومية

— بعد الاطلاع على المادة ١٩ من المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية .

— وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٨٢ في شأن زيادة مرتبات الموظفين المدنيين والعسكريين وزيادة المعاشات للمتقاعدين وتعديل بعض احكام قانون ونظام الخدمة المدنية .

— وعلى قرارات مجلس الخدمة المدنية المرقمة :

١— لسنة ١٩٧٩ بشأن منح علاوة اجتماعية للموظفين في الجهات الحكومية .

١— لسنة ١٩٨١ باستبدال فئات العلاوة الاجتماعية التي تمنح

للموظفين الكويتيين .

٢— لسنة ١٩٨١ بشأن اضافة حكم للعلاوة الاجتماعية التي تمنح للموظف عن اولاده .

— وبناء على اقتراح ديوان الموظفين .

## مقرر

مادة ( ١ ) يستبدل بالجدول المرفق للقرار رقم ١ لسنة ١٩٧٩ المشار اليه اعلاه الجدول المرفق لهذا القرار .

مادة ( ٢ ) يستبدل بنص الفقرة الاولى من المادة ١ من القرار رقم ١ لسنة ١٩٧٩ المشار اليه اعلاه النص الاتي :

( يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعات الوظائف الدائمة علاوة اجتماعية وذلك وفقا للجدول المرفق . كما يمنح هؤلاء الموظفون علاوة اجتماعية عن اولادهم بفاة عشرين دينارا عن كل ولد على ان يراعى في ذلك الاتي ) .

مادة ( ٣ ) يعمل بهذا القرار من ١/٧/١٩٨٢ ويلغى كل حكم يخالف احكامه وينشر في الجريدة الرسمية .

رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر في ٨ رمضان ١٤٠٢ هـ

الموافق ٢٩ يونيو ١٩٨٢ م

جدول العلاوة الاجتماعية  
الموافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٥)  
لسنة ١٩٨٢

المجموعة/ الدرجة	كويتي متزوج	كويتي متزوج	غير كويتي متزوج
<b>مجموعة الوظائف القيادية</b>			
درجة ممتازة	٢٠٠		
وكيل وزارة	٢٠٠		
وكيل وزارة مساعد	٢٠٠		
<b>مجموعة الوظائف العامة</b>			
“ أ “	١١٠	١٩٠	٦٥
“ ب “	١١٠	١٩٠	٦٥
الاولى	١٠٥	١٨٠	٦٠
الثانية	١٠٥	١٨٠	٦٠
الثالثة	١٠٠	١٧٠	٥٥
الرابعة	١٠٠	١٧٠	٥٥
الخامسة	٩٥	١٦٠	٥٠
السادسة	٩٥	١٦٠	٥٠
السابعة	٩٠	١٥٠	٤٥
الثامنة	٩٠	١٥٠	٤٥
<b>مجموعة الوظائف الفنية المساعدة</b>			
الاولى	١٠٥	١٨٠	٤٠
الثانية	١٠٠	١٧٠	٣٥
الثالثة	٩٥	١٦٠	٣٠
الرابعة	٩٥	١٦٠	٣٠
الخامسة	٩٠	١٥٠	٢٥
السادسة	٩٠	١٥٠	٢٥
<b>مجموعة الوظائف المعاونة</b>			
الاولى	١٠٠	١٧٠	٣٥
الثانية	٩٥	١٦٠	٣٠
الثالثة	٩٠	١٥٠	٢٥